

## مفهوم الإنفاق في القرآن الكريم (دراسة دلالية)

KUR'AN-I KERİM'DE İNFAK KAVRAMI (SEMANTİK ÇALIŞMA)

THE CONCEPT OF SPENDING IN THE HOLY QUR'AN (SEMANTICS ANALYSIS)

### SEMAR NAASOU

DOKTORA ÖĞRENCİSİ, MARMARA ÜNİVERSİTESİ İLAHIYAT FAKÜLTESİ ARAP DİLİ VE BELÂGATI ANABİLİM DALI

PHD STUDENT, MARMARA UNIVERSITY, FACULTY OF THEOLOGY DEPARTMENT OF ARABIC LANGUAGE AND RHETORIC

[semarnaasou@gmail.com](mailto:semarnaasou@gmail.com)

<http://orcid.org/0000-0001-7081-0867>

<http://dx.doi.org/10.46353/k7auifd.974568>

#### Makale Bilgisi / Article Information

Makale Türü / Article Types  
Araştırma Makalesi / Research Article

Geliş Tarihi / Received  
26 Temmuz / July 2021

Kabul Tarihi / Accepted  
24 Aralık / December 2021

Yayın Tarihi / Published  
Aralık / December 2021

Yayın Sezonu / Pub Date Season  
Aralık / December

Atıf / Cite as

Naasou, Semar, "مفهوم الإنفاق في القرآن الكريم (دراسة دلالية)" [Kur'an-ı Kerim'de İnfak Kavramı (Semantik Çalışma) ; The Concept of Spending in the Holy Qur'an (Semantics Analysis)]. Kilis 7 Aralık Üniversitesi İlahiyat Fakültesi Dergisi - Journal of the Faculty of Theology 8/2 (Aralık/December 2021): 431-452

İntihal / Plagiarism: Bu makale, en az iki hakem tarafından incelendi ve intihal içermediği teyit edildi. / This article has been reviewed by at least two referees and scanned via a plagiarism software.

Published by Kilis 7 Aralık Üniversitesi, İlahiyat Fakültesi - Kilis 7 Aralık University, Faculty of Theology, Kilis, 79000 Turkey.

[ilahiyatdergisi@kilis.edu.tr](mailto:ilahiyatdergisi@kilis.edu.tr)



## مفهوم الإنفاق في القرآن الكريم (دراسة دلالية)<sup>1</sup> ملخص البحث

تضيء دراستنا المعنونة ب: الإنفاق في القرآن الكريم (دراسة دلالية) جانبَ توظيف علم الدلالة في تحديد هذا المفهوم في القرآن الكريم، وذلك بالاستفادة من المحاور الدلالية التي تناولت في جزء منها العلاقة بين الدال والمدلول وما نتج عن هذه العلاقة من انعكاسات اجتماعية ونفسية وفكرية، انطلقت من التركيب الداخلي للمفردة موضوع الدراسة.

وإن جانب الدلالة المحورية التي يمكن اعتمادها قاعدة تُتبع في إيجاد مفردات ومصطلحات تواكب الحياة الاجتماعية والفكرية وكذلك الحالة النفسية للفرد والمجتمع ككل، هو جانب لم نره إلا في محاولات حثيثة وقليلة عند اللغويين وأصحاب المعاجم اللغوية.

وإضافة إلى ذلك يتناول البحث دراسة تطبيقية للعلاقات الدلالية بين المفردات التي تدخل في الحقل الدلالي لمفهوم الإنفاق من شمول وترادف وتضاد، وهو ما ساعد على رسم ملامح المفهوم موضوع الدراسة بدقة. وبذلك صحّح الوقوف عند المفردات، من خلال ورودها في السياق القرآني، الكثير من المغالطات والتداخل الذي رأيناه فيما وقفنا عنده من المعاجم اللغوية وكتب التفسير، من خلال توضيح ماهية المفردات المدروسة وما بينها من علاقات.

وقد خرج البحث بنظرية واضحة المعالم للإنفاق في القرآن الكريم، من خلال الوقوف عند السياق الذي وردت فيه. واستطاع البحث كذلك تحديد ماهية مفهوم الإنفاق، من خلال رصد سياقاته اللغوية والاصطلاحية في القرآن الكريم، ورصد ما يدخل معه من مفردات أخرى في علاقات دلالية. وفي تفصيل ذلك نقول: إن أهمية دراسة مفهوم الإنفاق في القرآن الكريم تأتي من خلال إظهاره اختلال المجتمع الجاهلي في هذه المسألة، وهو ما صحّح مساره ظهور الإسلام والعمل بتعاليمه، فكل ما روي من أشعار وحكايات عن كرم الجاهلي كانت غايته المجد واكتساب السمعة والسيادة.

وقد أثبت البحث من ناحية دلالية أن القرآن الكريم لم يثبت ما راج في المعاجم اللغوية من أن ضد البخل هو الكرم، بل إن ضد البخل في القرآن هو الإنفاق. ولذلك دلالة قوية تشير إلى الغايات التي كانت مرجوة من الإنفاق، وهي أمور تتعلق بالمنفق وحده دون التفت إلى من ينفق عليه في الجاهلية، أما مصطلح الإنفاق في القرآن الكريم فالأصل فيه الإخراج وخلق صلة بين المنفق والمنفق عليه، وفي ذلك تركيز على الفعل نفسه لا على القائم بالفعل، وهنا يبرز الفرق الجوهرية بين العطاء في الجاهلية والعطاء في الإسلام. لذلك نرى أن اللغويين قصّروا في الوقوف على حقيقة الإنفاق وعلى دلالة أصله اللغوي فيما ذهبوا إليه، فقد راج عندهم أن معنى الجذر نفق هو الفناء أو النقص أو النفاذ، وفي ذلك تغيير للمعنى الحقيقي للجذر نفق الذي هو في الأصل الخروج من الحالة التي كان فيها إلى حال أخرى وإلى جهة أخرى. وهنا يظهر دور المؤمن فيما يحدّد من جهة يُخرج إليها مما معه، فيكون الإنفاق عندئذ عملاً مشتركاً بين الدين والدنيا.

ومن الدلالات المهمة لاستعمال مصطلح الإنفاق في القرآن إبرازه أن ما على الإنسان من شيء إلا أن ينفق من شيء أعطاه الله إياه، وهو ما يخالف مصطلح الكرم الجاهلي الذي كان يعطي فيه الإنسان

<sup>1</sup> هذا المقال هو جزء من رسالة الدكتوراه المعنونة ب"الأخلاق الاجتماعية في القرآن" (دراسة دلالية)

معتدًا بنفسه ظانًا أن ما يعطيه هو من ملكه فيحق له بذلك أن يفرض سيطرته على من ينفق عليه أو يتكبر عليه ويعلو بنسبه وقدره على من يعطيه. وانطلاقًا من الأصل اللغوي للإنفاق وهو الإخراج والوصول إلى جهة أخرى، سيتحدد مفهوم ما يدخل معه من مصطلحات في علاقات دلالية. هذه المصطلحات هي: الإسراف، والإقتار، والقوام، والشُّح، والبخل، والتبذير، والصدقة، والزكاة، والإعطاء، فقد بيّن السياق القرآني أنّ القوام هو أهم ركيزة من ركائز الإنفاق، وذلك يكون بين توسّطه بين الإسراف والإقتار، كما بيّن ترادف مصطلحي البخل والإقتار، فالبخل هو المنع، أما الإقتار فهو إنفاق لكنه لا يؤدي وظيفته لقلته. وكذلك اتضح الفرق بين البخل والشح، وثبت أن الشح أعم من البخل، وهو الحالة النفسية التي تؤدي إلى البخل. وأخرج السياق القرآني مفهوم التبذير خارج حدود الإنفاق، وذلك تماشيًا مع ما ذكرنا من أن الغاية من الإنفاق هو إحراج المال من يد صاحبه ليصل نفعه إلى غيره. أما التبذير فهو تفريق للمال دون غاية النفع بل لغايات أخرى يريد بها المبدّر لنفسه. كما أثبت السياق القرآني تقارب مصطلحي الإنفاق والصدقة، وكذلك الإنفاق والزكاة، والإنفاق والإعطاء.

**الكلمات المفتاحية:** اللغة العربية وبلاغتها، علم الدلالة، الإنفاق، القرآن، السياق.

## KUR'AN-I KERİM>DE İNFAK KAVRAMI (SEMANTİK ÇALIŞMA)<sup>2</sup>

### Öz

Kur'an-ı Kerim'de İnfak Kavramı (Semantik Çalışma) başlıklı araştırmamız, "İnfak" kavramını Kur'an-ı Kerim'deki kullanımlarından hareketle semantik açıdan aydınlatmayı hedeflemektedir. Çalışmamız kavramın geçtiği bağlamlardan hareketle gösteren ile gösterilen arasındaki ilişkiyi ve bu ilişkiden kaynaklanan sosyal, psikolojik ve entelektüel yansımaları ele alacaktır.

Merkeze aldığımız semantik yöntem, gerek toplumsal ve entellektüel hayata gerekse de kişisel ve toplumsal psikolojik durumlara paralel olarak gelişen kavramların ortaya konmasında son derece önem arz etmektedir. Ancak şimdiye kadar dilbilimcilerin ve sözlük yazarlarının bu yönüme sadece sınırlı ve yüzeysel bir şekilde başvurduklarını görmekteyiz.

Buna ek olarak çalışma, kapsam, eş anlamlılık ve zıt anlamlılık bakımından infak kavramının semantik alanına giren kelimeler arasındaki anlam ilişkilerini ele almaktadır. Zira anlam ilişkileri araştırma konusu olan kelimelerin ayırt edici anlamsal özelliklerini dikkatlice betimlemede son derece önemlidir. Kur'an'da çeşitli bağlamlarda kullanımlarını göz önünde bulundurarak kavramların mahiyetlerini ve aralarındaki anlamsal ilişkileri ortaya koymak, kimi luğavi sözlüklerde ve tefsirlerde rastladığımız bazı yanlış anlamaları tashih etmeye de yardımcı olacaktır.

Çalışmamız infak kavramının Kur'an-ı Kerim'de geçtiği bağlamları dikkate alan, sınırları ve özellikleri belli bir bakış açısıyla hareket etmiş, luğavi ve ıstılahi bağlamları ve anlamsal ilişkilere girdiği diğer kelimeleri göz önünde bulundurarak infak kavramının mahiyetini ortaya koyabilmiştir. Kur'an-ı Kerim'deki infak kavramı hakkındaki çalışmanın önemi, cahiliye toplumunun infak konusunda yozlaşmış bir toplum olduğunu açığa çıkarmasında yatmaktadır. Çünkü ahlaki bir tutum olarak infak,

<sup>2</sup> Bu makale "Kuran'da Sosyal Etik (Semantik Çalışma)" adlı doktora tezinden üretilmiştir.

ancak İslam'ın zuhuruyla ve öğretilerine göre amel etmekle gerçek amacına ulaşmıştır. Cahiliye döneminde hakkında şiirler hikâyeler aktarılan "cahiliye cömertliği (el-kerem el-câhili)", aslında sadece şeref ve itibar kazanma aracı idi.

Araştırma, sözlük yazarlarının genelde kabul ettiği şekilde cimriliğin zıddının, cömertlik olduğu görüşünün aksine, Kur'an'daki semantik yönü dikkate alarak infak olduğunu göstermiştir. Bunun, infaktan umulan gayelere işaret eden güçlü bir göstergeler vardır. Kur'an-ı Kerim'deki infak terimi asıl olarak çıkarmak infak edenle edilen arasında bir bağ kurmaktır. Dolayısıyla burada dikkat fiilin kendisine çekilmiştir; fiili gerçekleştirene değil. Böylelikle cahiliye dönemindeki cömertlik ile İslam'ın cömertlik anlayışı arasındaki özde fark ortaya çıkmaktadır. Bazı dilcilerin, infak hakikatine ve sözlük anlamına vukufiyette yeterince başarılı olmadıklarını düşünmekteyiz. Çünkü bu dilciler nazarında infak kökünün yok olmak eksilmek ve tükenmek anlamına gelen "nfk" kökünden gelmektedir. Bu durumda "nfk" kökünün bir halden çıkıp başka bir hale girmek şeklinde asıl sözlük anlamı kaybolmaktadır. Çünkü ancak bu asıl sözlük anlamıyla belli bir malı elinden çıkararak müminin rolü ve infakin dini ve dünyevî yönü açığa çıkmaktadır.

İnfak kavramının Kur'an'daki kullanımının önemli delaletlerinden birisi "insanın ancak Allah'ın verdiği bir şeyden harcama yaptığını" anlamını göstermesidir. Sahip olduğumuz servetin asıl sahibi Allah'tır. Bu anlayış, cahiliye dönemindeki cömertlik kavramına aykırıdır. Zira cahiliye döneminde kişi, kendisiyle övünerek ve kendi malından verdiğini zannederek harcama yapıp, bağışta bulunduğu insanlara karşı büyüklük taslama ve üzerlerinde hâkimiyet kurma hakkına sahip olduğuna inanmakta idi.

Sonuç olarak sözlük anlamı çıkarmak ve başka bir tarafa geçmek olan infak kavramı, anlamsal ilişkilere girdiği başka kavramların/terimlerin belirlenmesinde yardımcı olmaktadır ki bu kavramlar, "israf, iktâr, kavâm, şuhh, buhl, tebzîr, sadaka, zekât ve i'tâ kavramlarıdır.

Kur'an'daki bağlam infak ile sadaka, infak ile zekât ve infak ile i'tâ terimlerinin semantik açıdan birbirlerine yakın olduğunu da kanıtlamıştır.

**Anahtar Kelimeler:** Arap Dili ve Belagati, Semantik, İnfak, Kur'an, Bağlam.

## THE CONCEPT OF SPENDING IN THE HOLY QUR'AN (SEMANTICS ANALYSIS)

### Abstract

Our study, entitled Spending (Infaq) in the Holy Qur'an (Semantics Analysis), sheds light on the aspect of using semantics in defining this concept in the Holy Qur'an, based on making use of the semantic axes that clarified the relationship between the signifier and the signified, and the social, psychological and intellectual repercussions of this relationship, depending on the internal structure of the vocabulary.

In addition to the semantic change that started from a firm foundation represented in what we call The Pivotal Meaning or The Word Root, which can be adopted as a rule to be followed in finding vocabulary and terms that keep pace with social and intellectual life as well as the psychological state of the individual and the society as a whole. Unfortunately, we have not touched this aspect except in a few attempts by linguists.

An applied study of semantic relationships between related vocabulary in the semantic field of the concept of Spending was also covered in a comprehensive manner, taking into account the synonyms and antonyms, which helped to delineate the features of the concepts accurately. Thus, examining the vocabulary through its occurrence in the Qur'anic context corrected many of the fallacies that we saw

in linguistic dictionaries and interpretation books, in identifying the nature of the studied vocabulary and the relationships between them.

The research came out with a clear theory of the concept of Spending in the Holy Qur'an, by standing at the context in which it was mentioned. In addition to determining the nature of the concept of Spending by monitoring its linguistic and idiomatic contexts in the Holy Qur'an and its related vocabulary in semantic relations. We conclude from the aforementioned that the importance of studying the concept of Spending in the Holy Qur'an is manifested by shedding light on the imbalance of the pre-Islamic society on this issue. Upon the emergence of Islam and the implementation of its teachings, the path was corrected. All the poems and stories narrated about the generosity of the people of the pre-Islamic era were aimed at glory and gaining reputation and sovereignty.

The research has proven from a semantic point of view that what appeared in the linguistic dictionaries that the opposite of miserliness is generosity, was not proven by the Holy Qur'an, but that the opposite of miserliness in the Qur'an is Spending. Here we see a strong indication that indicates the goals that were desired from spending, which are matters related to the person who spends without paying attention to who is being spent on in the pre-Islamic era.

As for the term Spending in the Holy Qur'an, it is spending money and creating a link between the person who spends and the person is being spent on. Here the focus is on the action, not on the doer of the action, and here is the essential difference between giving in the pre-Islamic era and giving in Islam. Therefore, we see that linguists have failed to understand the reality of Spending and the significance of its linguistic origin in what they went to, for it was popular among them that the meaning of the word root of *انْتَفَقَ* annihilation or depletion. we note the lack of realization of the true meaning of the word root which means to leave the state in which it was to another state and to another direction. Here the role of the believer appears by defining the people on whom he will spend the money, so the Spending will then be a joint action between his religion and his worldly life.

**Keywords:** Arabic Rhetori, Semantics, Spending, Holy Qur'an, Context.

## مدخل

انطلاقاً من حقيقة أن اللغة انعكاس لفكر الإنسان وثقافته ومجتمعه، تأتي أهمية دراسة المعنى الذي هو موضوع علم الدلالة، يقول بيير جيرو: «علم الدلالة هو دراسة معنى الكلمات»<sup>3</sup> فدلالة أي لفظة هي ما ينصرف إليه هذا اللفظ في الذهن من معنى مدرك أو محسوس، والتلازم بين الكلمة ودلالاتها أمر لا بد منه في اللغة ليتم التفاهم بين الناس<sup>4</sup>. لذلك فالجانب الدلالي هو أحد أهم جوانب الدرس اللغوي و«المشكلة الجوهرية في علم اللغة»<sup>5</sup>. وهو غاية الدراسات الصوتية والفونولوجية والنحوية والقاموسية، إنه كما يرى محمود السعران قمة هذه الدراسات<sup>6</sup>.

وانسجماً مع غاية البحث فإننا نتطلع إلى الخروج بالرؤية القرآنية لأخلاقيات الإنفاق مستعينين بجوانب الدرس الدلالي، فاللغة ليست أداة للكلام والتفكير فحسب، بل الأهم من ذلك أنها أداة لفهم العالم، وإن علم

<sup>3</sup> جيرو، بيير، علم الدلالة، ترجمة: منذر عياشي، دار طلاس للنشر، دمشق، 1988، ص6-10

<sup>4</sup> آل ياسين، محمد حسين، الأضداد في اللغة، ط1، مطبعة المعارف، بغداد، 1974م، ص46

<sup>5</sup> أولمان، ستيفن، دور الكلمة في اللغة، ترجمه وقدم له وعلق عليه: كمال بشر، مكتبة الشباب، د.ت، ص63

<sup>6</sup> السعران، محمود، علم اللغة (مقدمة للقارئ العربي)، دار النهضة العربية، بيروت، د.ت، ص261

الدلالة بهذا الفهم نوع من علم الرؤية للعالم، ودراسة لطبيعة رؤية العالم<sup>7</sup>. ويرى الرفاعي أن «حقيقة معنى اللغة أنها مجموع العادات الخاصة بطائفة من طوائف الاجتماع»<sup>8</sup>، لذلك فقد اتجه علم الدلالة إلى العوامل الخارجية ذات الأثر في الألفاظ، من إنسانية واجتماعية ونفسية وعاطفية، وما لها من آثار في تغيير بعض الألفاظ دلاليًا، سموًا أو انحدارًا.

وفي هذا البحث سنقف عند بنية مصطلح الإنفاق في القرآن الكريم لأن البنية في مفهومها الفلسفي البسيط تعرف بأنها نسق عقلائي يحدد وحدة الشيء، وهي القانون الذي يفسره<sup>9</sup>. هذا التعريف يميل إلى افتراض وجود نظام داخلي للشيء، يعبر عن وحدته، ويتضمن روابط عقلانية تفسره، وهذا لا يستلزم بالضرورة استبعاد أثر أي عنصر خارجي في تفسيره، وإن كان مبدأ التفسير الداخلي هو الحاكم في التفسير والمنطلق<sup>10</sup>. من هنا فإن التركيز في هذا البحث سيكون على الناحية الاشتقاقية للمفردات موضوع البحث، أي دراسة التركيب الداخلي للمفردة، وما يؤول إليه من دلالات في مجالات استعماله التي سيكون ميدانها النص القرآني، في محاولة متواضعة لتلافي الاضطراب في المعاجم القديمة في شرح مدلولات الكثير من الألفاظ.

ويدخل في نطاق البحث الدلالي في هذا البحث، النظر في القيم العاطفية للمعنى، منطلقين من أن الظلال المعنوية للمفردات، لا تقل أهمية عن القيم التجريدية التي تذكرها المعاجم. هذه الانفعالية العاطفية تعبر عن نفسها بصورتين كما جاء عن فندرييس، الأولى: اختيار الكلمات، والثانية: المكان الذي يخصص لها في الجملة.<sup>11</sup>

ولأن المواقف في القرآن هي التي تحدد طبيعة التركيب للمفردات المختارة، لن نذكر جهداً في الوقوف على إيضاح جمالية الحركة التي تنقلها بعض مفردات القرآن، وما تعطيه من حالة شعورية تناسب الموقف، والمفردة قد تكون عادية، فإذا قرئت في القرآن وجدنا لها طعمًا آخر، وتأثيرًا فريدًا<sup>12</sup>. وسيُعنى هذا البحث أيضًا بما تحمله الصيغة من إيجازات ودلالات نفسية، محاولين أن يتسم عملنا في هذا البحث بالموضوعية، من خلال الانطلاق من الأصل اللغوي للمفردة، ورصد استعمالها في سياقات القرآن الكريم وما تحمله من دلالات معنوية ونفسية توحي بما المفردة المنتقاة دون غيرها، وما يجعلها في الوقت نفسه تتقارب من مفردات أخرى أو تقابلها.

## 1. والإسلام مفهوم الإنفاق بين الجاهلية

لعل من المستغرب أن يتناول القرآن الكريم مسألة البخل ويدعو إلى الإنفاق في المجتمع العربي الجاهلي الذي اشتهر بالكرم والجود والسخاء، فلا يخفى ما تغنى به العربي في العصر الجاهلي من هذه القيم وحاول الاتصاف بما لينال بها المجد.

إن وقفة متأنية لما جاء في القرآن الكريم من تناول لمسألة الإنفاق والبخل، تُظهر اختلال المجتمع الجاهلي

<sup>7</sup> إيزوتسو، توشيهيكو، الله والإنسان في القرآن، ترجمة وتقديم: هلال محمد الجهاد، المنظمة العربية للترجمة، ط1، بيروت، 2007م، ص 22

<sup>8</sup> الرفاعي، مصطفى صادق، تاريخ الأدب، ضبط: عبدالله المنشاوي ومهدي البحقيري، ط1، دار الإيمان، 1997م، 54/1

<sup>9</sup> ينظر: الموسوعة الفلسفية، ط1، معهد الإنماء العربي، 1986م، 198/1

<sup>10</sup> ينظر: حلي، عبدالرحمن، بنية القرآن مدخلًا لإعادة القراءة، مجلة الإحياء، الرابطة المحمدية للعلماء، المغرب، 27، د.ت، ص104-111

<sup>11</sup> ينظر: فندرييس، اللغة، ترجمة: عبدالحميد الدواخلي ومحمد القصاص، طبعة لجنة البيان العربي، 1950م، ص235

<sup>12</sup> ياسوف، أحمد زكريا، جماليات المفردة القرآنية، دار المكتبي، سورية، ط2، دمشق، 1999م، ص283

في هذه المسألة، وهو ما صحّح مساره ظهور الإسلام والعمل بتعاليمه، فكل ما روي من أشعار وحكايات عن كرم الجاهلي كانت غايته المجد واكتساب السمعة الحسنة والسيادة، يبيّن ذلك ما جاء في قول حاتم الطائي وهو رمز الكرم في العصر الجاهلي:

<sup>13</sup> يقولون لي: أهلك مالك فاقصد وما كنت لولا ما تقولون، سيداً

وهذا هو الأساس الذي قام عليه مفهوم الكرم في العصر الجاهلي. ويعزز ما نذهب إليه ما جاء في حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم حين سأله عدي بن حاتم الطائي عن أبيه، قال: «قلت: يا رسول الله إن أبي كان يصل الرحم ويفعل كذا وكذا، قال: إن أباك أراد أمراً فأدركه يعني الذكر<sup>14</sup>»، ونستدلّ على ذلك في المقابل بذكر أشعار تعرّض بأولئك الذين ينعمون وهم متخمون ويطونهم ملأى وحيرتهم يتصورون جوعاً، يقول الأعشى:

تبيتون في المشتى ملاء بطونكم وجاراتكم غرثى بيتن خمائصاً<sup>15</sup>

وفي هذا المجال نذكر أيضاً قول بشر بن المغيرة:

وكلهم قد نال شبعاً لبطنه وشبع الفتى لؤم إذا جاع صاحبه<sup>16</sup>

وقد جاء عن الألويسي (1342هـ، 1924م)، فيما عرّف من رغبة الجاهلي بالتباهي والثناء والشهرة قوله: «وإن قرى أحدهم ضيفاً عندها مكرومة، وإن أطعم أكلة عندها غنيمة تنطق بذلك أشعارهم، وتفتخر بذلك رجالهم»<sup>17</sup>، في حين عدّها الإسلام واجباً ملزماً.

وفي المقابل هناك من له وجهة نظر أخرى في مسألة اكتساب المجد والسيادة، فيرى أن ذلك يكون في الغنى والتباهي به. وأكثر ما ظهر ذلك في طبقة التجار الأثرياء الذين لم يجرؤ أحد من الناس على وصفهم بالبخل، إلى أن ظهر الإسلام وأشار إليهم القرآن صراحة. وقد كانوا قبل ذلك سادة، فعزى الإسلام الحقائق وأظهر الغايات وصحّح مسارها. وإن أول خطوات تصحيح المسار في الإسلام هو تغيير مصطلح الكرم والوجود والسخاء واستبدالها بمصطلح الإنفاق. فما عدنا نرى في سياق الآيات القرآنية الحديث عن الكرم والإكرام إلا كضدّ للإهانة أو كصفة من صفات المتقين. قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ﴾<sup>18</sup>، وقال تعالى: ﴿فَأَمَّا الْإِنْسَانُ إِذَا مَا ابْتَلَاهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَكْرَمَنِ﴾<sup>15</sup> وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَهَانَنِ﴾<sup>19</sup>.

واللافت أن ما راجع في المعاجم اللغوية من أن ضدّ البخل هو الكرم<sup>20</sup>، لم يثبتته القرآن الكريم، بل إن ضدّ البخل في القرآن هو الإنفاق أو الإعطاء. ولذلك دلالة قوية، فالعربي الجاهلي كما بيّنا سابقاً، أراد من عطائه

<sup>13</sup> الطائي، حاتم، الديوان، شرحه وقدم له: أحمد رشاد، ط3، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2002، ص18

<sup>14</sup> ابن حنبل، أبو عبدالله أحمد بن محمد، المسند، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، ط1، مؤسسة الرسالة، 2001م، 30/202

<sup>15</sup> الأعشى، ميمون بن قيس، الديوان، شرح وتعليق: محمد حسين، مكتبة الآداب بالحماميز، المطبعة النموذجية، د.ت، ص19

<sup>16</sup> التبريزي، يحيى بن علي، شرح ديوان الحماسة، دار القلم، بيروت، د.ت، ص92

<sup>17</sup> الألويسي، محمود شكري، بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب، تحقيق: محمد بهجة الأثري، ط2، دار الكتاب المصري، د.ت، 1/147

<sup>18</sup> سورة الحجرات: 13

<sup>19</sup> سورة الفجر: 15-16

<sup>20</sup> ينظر: الزبيدي، المرتضى محمد بن محمد، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، د.ت، 28/63. ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، ط3، دار صادر، بيروت، 1414هـ، 47/11

أن يكسب صفة المجد وعلو النسب، لذلك قيل هو كريم وجواد، وفي ذلك إشارة واضحة إلى الغايات التي كانت مرجوة من الإنفاق، وهي أمور تتعلق بالمنفق وحده دون التفتات لمن ينفق عليه. أما مصطلح الإنفاق الذي استعمل في القرآن الكريم، فلأصل فيه الإخراج وحلق صلة بين المنفق والمنفق عليه، وفي ذلك تركيز على الفعل نفسه لا على القائم بالفعل، وهنا يبرز الفرق الجوهرى بين العطاء في الجاهلية والعطاء في الإسلام.

ومن الدلالات المهمة لاستعمال مصطلح الإنفاق في القرآن الكريم، إبرازُه أن ما على الإنسان من شيء إلا أن ينفق من شيء أعطاه الله إياه، وهو ما يخالف مصطلح الكرم الجاهلي الذي كان يعطي فيه الإنسان ممتدداً بنفسه ظاناً أن ما يعطيه هو من ملكه فيحق له بذلك أن يفرض سيطرته على من ينفق عليه أو أن يتكبر عليه ويعلو بنسبه وقدره على من يعطيه. لذلك نجد أن السياق القرآني كثيراً ما ركز في مسألة الإنفاق على التأكيد على أن ما ينفقه الإنسان هو مما رزقه الله إياه ولا فضل له فيه، وما الإنسان إلا وسيلة لإيصال نعمه إلى عباده، وهو ما نلاحظه في مصاحبة مصطلح الإنفاق لقوله تعالى: «وَمَا رَزَقَكُمْ اللَّهُ»، وذلك كثير الورد في سياق ذكر الإنفاق في القرآن الكريم. يقول تعالى: «ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٢﴾ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٢١﴾»، «وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِعَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ ﴿٢٢﴾»، «قُلْ لِعِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا يُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا يَبِيعُ فِيهِ وَلَا يَحْلَلُ ﴿٢٣﴾»، «الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَالصَّابِرِينَ عَلَىٰ مَا أَصَابَهُمُ وَالْمُفِيي الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٢٤﴾»، وغيرها من الآيات.

وكما أظهر مصطلح الإنفاق أن المنفق هو من رزق الله، فسيكون من الطبيعي أن ينفق هذا الرزق فيما يرضي الله الرزاق، قال تعالى: «وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿٢٥﴾»، وقال تعالى: «مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَتَتْ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦﴾».

ومن الدلالات المهمة التي ركز عليها القرآن الكريم في سياق آيات الإنفاق، هو الجهة التي ينفق عليها، وفي ذلك توجيه من الله لما كان عليه الإنفاق قبل الإسلام، فأكثر ما وردنا عن الكرم وحكاياته في العصر الجاهلي كان في الضيفان، وهو أمر اهتم به العربي قبل الإسلام لما فيه من انتشار أوسع لصيته ورغبة منه في تداول اسمه بين القبائل. أما في الإسلام فقد كانت الأولوية في الإنفاق للقرابة وللمساكين. وبذلك وجه السياق القرآني الإنفاق وجعل له غاية النفع وليس مجرد الاستعراض لما ينفقه الإنسان، فقال سبحانه تعالى: «يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُ مِنْ خَيْرٍ فَلِللَّذِينَ وَاللَّذِينَ الْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ ﴿٢٧﴾»، وقال تعالى: «وَمَا تَنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِعَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تَنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُؤْفَ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَظْلَمُونَ ﴿٢٧٢﴾ لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْصَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْفَافًا وَمَا تَنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴿٢٨﴾».

وفي كل مرة كان يُسأل فيها النبي محمد صلى الله عليه وسلم عما يجب أن ينفق، يكون الجواب بمصطلحات

21 سورة البقرة: 24،

22 سورة الرعد: 22

23 سورة إبراهيم: 31

24 سورة الحج: 35

25 سورة البقرة: 195

26 سورة البقرة: 261

27 سورة البقرة: 215

28 سورة البقرة: 272، 273

تحمل الكثير من معاني الشمول والاتساع، وتراعي قدرة الإنسان واستطاعته على الإنفاق، كالحخير والعفو. قال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِللَّهِ...﴾<sup>29</sup>، ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوُ...﴾<sup>30</sup>. وبذلك يضمن مشاركة الجميع في الإنفاق، كل بحسب ما يجد عنده من خير أو عفو. وقد بين ذلك سبحانه وتعالى في قوله: ﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾<sup>31</sup>. وفي ذلك كبح لجحاح النزعات الشيطانية التي كانت تدفع الجاهلي في معرض إظهار كرمه إلى تعريض أهله للجوع، وهو شيء يتعارض مع مبادئ الإسلام، ومع مبادئ الإنسانية والروابط الاجتماعية.

وقد كان لمعيار الكثرة والقلة أثر مهم في كرم الرجل في الجاهلية، فهو إن أعطى فلا يعطي إلا ما هو مبالغ فيه في الغالب، لذلك اشتهرت حكاياتهم مع الكرم. وقد كان ذلك في بداية الإسلام يعرض الفقراء الراغبين بالإنفاق للسخرية والتقليل من قيمة القليل الذي يتصدقون به، وهو ما وصفه السياق القرآني، وردّ عليه منكرًا فعلهم، فقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾<sup>32</sup>.

وقد ذُكر في ذلك الكثير من لوم نساء الشعراء الذين اتصفوا بالكرم، وتأنيبهن أزواجهن على إسرافهم. وقد سمى ذلك محمد الحوفي بخلاً في النساء، وذلك اعتماداً على ذكر الشعراء لأقوال زوجاتهم، فذكر من ذلك على سبيل المثال، أن امرأة حاتم الطائي حاولت أن تغلّ يده عن العطاء بدعوى أنه بسخائه قد أضّر بنفسه وبها، فعصاها لأن الكرم عادة راسخة عنده لا يستطيع أن يبطلها<sup>33</sup>، فقال:

وقائلة أهلكت بالجوّد مالنا ونفسك حتى ضرت نفسك جودها

<sup>34</sup>فقلت دعيني إنما تلك عادي لكل كريم عادة يستعيده

ويمكن للدارس هنا أن يرجح أن يكون هدف النساء من منع أزواجهن من الإسراف الشديد، أن يكون فعلاً قد أضّر بانفاقه الزائد، بأهله، وذلك لا يمكن أن يعدّ بخلاً، بل هو نوع من محاولة كبح جماح الرجل الراغب بالمجد، وإن كان على حساب أهله وبيته. فبعد الإسلام، وبعد أن تحدت قوانين الإنفاق وغاياته وتوجهاته، ما رأينا امرأة تصرف زوجها عن التصدق والإنفاق، بل رأينا الكثير من النساء المتصدقات في الإسلام. فالأمر لم يكن منعاً للعطاء بقدر ما كان رفضاً للإسراف والطيش من أجل الشهرة. وهو ما صححه الإسلام وعدله.

ولعل وجود هذا الأمر يؤيده تأكيد القرآن الكريم على نية المنفق وغايته، فالإنفاق يبطل ثوابه وقيمته إن تبع المأل والأذى، فقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتَّبَعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَدَىٰ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾<sup>262</sup>، ﴿قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَدَىٰ ۗ وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ﴾<sup>263</sup>، يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَدَىٰ كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ<sup>35</sup>.

إن التباهي والتغني بالكرم والوجود الذي كنا نراه في قصائد الشعراء الجاهليين، كان دليلاً واضحاً على

29 سورة البقرة: 215

30 سورة البقرة: 219

31 سورة الطلاق: 7

32 سورة التوبة: 79

33 ينظر: الحوفي، أحمد محمد، الحياة العربية من الشعر الجاهلي، ط2، مكتبة نهضة مصر، 1952، ص253

34 الطائي، حاتم، الديوان، ص19

35 سورة البقرة: 262-264

غاياتهم، وهو ما عرّاه القرآن الكريم بمصطلح واضح لا مجال فيه لاختلاط الغايات، وهو مصطلح الرياء، الذي قابله المنهج القرآني بالإيمان بالله واليوم الآخر، فلا مجال بعد ذلك لاختلاط النوايا وإحفاثها، فالإنفاق إما إرضاء لله عز وجل بالإنفاق على المحتاجين من عباده، وإما أن يكون الإنفاق للاشتهار بين الناس، وهو ما أراد القرآن توضيح حقيقته في تجلية الكثير من أعمال المنافقين المرائين، أما في الإسلام فقد تغيرت نظرة العربي المسلم للإنفاق، فلا حاجة للتغني بشيء الله يعلمه ويشيب عليه، بل إن إنفاق المسلم أصبح مدعاة للتواضع لأن إنفاقه خير له، قبل أن يكون خيراً لغيره، فإنفاقه تثبتت لنفسه وإثباتاً لصدقه مع الله، ولم تعد الغاية دينوية. لذلك كثيراً ما أكد السياق القرآني على أن خير الإنفاق عائداً على الفرد المنفق قبل أن يعود بالنفع المادي على غيره، وبذلك كبح جماح رغبته بالمن على الآخر، وأذية نفسه بتمننه عليه فقال تعالى: ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتُبَيِّتًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بَرِيَّةٍ...﴾<sup>36</sup>، وقال تعالى: ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلأنْفُسِكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُؤَفِّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَظْلَمُونَ﴾<sup>37</sup>، وقال تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لأنْفُسِكُمْ وَمَنْ يُوقِ شَيْخَ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾<sup>38</sup>. وانسجاماً مع الغاية الأساسية للإنفاق، وهي كسب رضى الله عز وجل، وتثبيت النفس، بات الإشهار مضرراً ولم يعد مطلباً كما كان في الجاهلية، لذلك صار الإنفاق مطلباً حسب الحاجة إليه. وهو مفروض في كل وقت وفي كل حال، في الليل والنهار وفي السر والعلن وفي السراء والضراء، بل إن السر أفضل من العلن لأن ذلك فيه إثبات من المؤمن أنه يريد وجه الله ولا غاية له باستعراض عمله أمام الناس أو مناً وأذى لمن ينفق عليه، وكل ذلك يظهر في السر أكثر من العلن. قال تعالى: ﴿إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعْمًا هِيَ وَإِنْ تُخْفَوْهَا وَتُؤْتَوْهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيَكْفُرْ عَنْكُمْ مِنْ سَبَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾<sup>39</sup>، وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾<sup>40</sup>، وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ﴾<sup>41</sup>.

والإنفاق ركن ارتبط بالإيمان بالله، بل هو دليل على وجود محبة الله في قلب المؤمن، لذلك ما كان إنفاق المرء تفضلاً من نفسه بل تيقناً وحباً لله عز وجل، وحباً لأخيه المؤمن، فمن الأول اشتراط الله عز وجل، على المؤمن كسب صفة البر بإنفاقه مما يجب. قال تعالى: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا حُبَبْتُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾<sup>42</sup>. ومن الثاني تأكيد سبانه وتعالى أن على المؤمن ألا يرضى لأخيه المؤمن إلا ما يرضاه لنفسه، لذلك اشترط على المنفق أن ينفق من طيبات ما يكسب وليس من رديئه، ليثبت لأخيه المؤمن حبه له وصدقه في إعطائه، فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِأَحَدِيهِ إِلَّا أَنْ تَعْمَضُوا فِيهِ وَعَلَّمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾<sup>43</sup>.

## 2. دلالة الإنفاق بين المعجم اللغوي والقرآن الكريم

يرى الدارس أن من اللغويين من قصر في الوقوف على حقيقة الإنفاق، وعلى دلالة أصله اللغوي، ففي كتاب العين: «نفقت الدابة تنفق نفوقاً إذا ماتت، قال: نفق البغل وأودى سرحه في سبيل الله سرحي وبغل

36 سورة البقرة: 265

37 سورة البقرة: 272

38 سورة التباين: 16

39 سورة البقرة: 271

40 سورة البقرة: 274

41 سورة آل عمران: 134

42 سورة آل عمران: 92

43 سورة البقرة: 267

ونفق السعر ينفق نفاقاً إذا كثر مشتروه، والنفق سرب في الأرض له مخلص إلى مكان<sup>44</sup>. وزاد اللحياني (220هـ): نفق الدرهم ينفق نفاقاً إذا فني، ومنه قوله عز وجل: «إِذَا لَأْمَسْتُمْ حَشِيَّةَ الْإِنْفَاقِ» أي حشية الفناء والنفاد، ونفق ماله ينفق إذا نقص، والنفق السريع الانقطاع من كل شيء، وأنفق الرجل: إذا افتقر<sup>45</sup>. هنا نلاحظ أن ما راج من أن معنى الجذر نفق هو الفناء أو النقص أو النفاد، فيه تغييب للمعنى الحقيقي للجذر (نفق)، فالأصل فيه هو الخروج عما كان فيه إلى جهة أخرى وإلى حال أخرى غير التي كان فيها، هذا هو الأصل في معنى النفق، والبديع في اللغة العربية هو هذه القدرة على تمثل المفردة لمعناها، فقد اختيرت مفردة النفق للتعبير عن موت الدابة تكريماً للإنسان ومغايرة لما يخرج إليه من وجهة بعد الموت بخلاف الدابة، لذلك استعمل النفق هنا في حق الدابة ولم يستعمل الموت الذي يخص الإنسان. وانطلاقاً من ذلك نستطيع تحديد مفهوم الإنفاق ودلالة استعماله كمصطلح في القرآن الكريم، وما ذلك إلا ليدل على الخروج والانتقال إلى حال أخرى عما كان فيه. لذلك نقول: إن أصل الإنفاق من النفق، وهو سرب في الأرض له مخلص إلى مكان آخر، هنا يظهر دور المؤمن فيما يحدد من جهة يُخرج إليها مما معه. وبالتالي يتضح مصطلح الإنفاق الإسلامي في القرآن الكريم بكل حشياته كعمل مشترك بين الدين والدنيا. ويتضح ذلك في مصاحبته لذكر الإيمان في كثير من آيات القرآن الكريم على أنه ركن أساسي من أركان الإسلام، فقال تعالى: «آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَحْلِفِينَ فِيهِ قَالِذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا هُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ»<sup>46</sup>، «إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ بِحَارَةِ لَنْ تَبُورَ»<sup>47</sup>، «وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا»<sup>48</sup>. ولذلك حدد ابن عاشور (1390هـ، 1970م) مصطلح الإنفاق بقوله: «هو إعطاء الرزق فيما يعود بالمنفعة على النفس والأهل والعيال ومن يرغب في صلته أو التقرب لله بالنفع له من طعام ولباس وغيره»<sup>49</sup>. وعليه لا يجب أن نحدد الإنفاق بأنه فناء للمال أو نقص بل هو استيداع المؤمن لماله في ميزانه في الآخرة.

إن ما ذكرناه سابقاً من معاني الإنفاق في الإسلام يؤيده الاشتقاق نفسه، فمصطلح الإنفاق كما ذكرنا سابقاً هو من النفق، وهو سرب مخلص إلى طرف آخر، ولعل استعمال مصطلح الإنفاق في هذا السياق، هو للدلالة على أن الإنفاق أداة وصل أو جسر يربط بين المؤمن وربه عز وجل، وبين المؤمن وأخيه المؤمن، يعزز ذلك ما جاء في بعض التفسيرات من معنى الإنفاق من ذلك ما جاء عن الرازي من أن الإنفاق اصطلاحاً هو «صرف المال إلى وجوه المصالح»<sup>50</sup>، وقيل هو «إخراج المال الطيب في الطاعات والمباحات»<sup>51</sup>. لذلك نستبعد ما جاء في إحدى الدراسات من أن يكون معنى الإنفاق لغوياً هو انقطاع الشيء وذهابه ومضيه<sup>52</sup>.

44 الفراهيدي، الخليل بن أحمد، العين، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، مكتبة الهلال، دت، 177/5

45 ينظر: الأزهرى، محمد بن أحمد، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 2001م، 9/156. ابن منظور، لسان العرب، 10/358. الزبيدي، تاج العروس، 26/434

46 سورة الحديد: 7

47 سورة فاطر: 29

48 سورة النساء: 39

49 ابن عاشور، محمد بن الطاهر، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984م، 1/235

50 الرازي، فخر الدين محمد بن عمر، التفسير الكبير، ط3، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1420هـ، 5/293

51 حميد، صالح وآخرون، موسوعة نضرة النعيم، ط4، دار الرسالة، جدة، دت، 3/598

52 ينظر: عامر، باسم، نظرية الإنفاق في ضوء القرآن الكريم (رؤية اقتصادية)، رسالة دكتوراه، جامعة اليرموك، كلية

الشرعية والدراسات الإسلامية، 2009م، ص17

### 3. الإنفاق والعلاقات الدلالية:

#### 3.1. الإسراف والإقتار والقوام:

انطلاقاً من الأصل اللغوي للإنفاق، وهو الإخراج، فقد حدّد السياق القرآني وجعله قواماً بين الإسراف والإقتار، فقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾<sup>53</sup>.

قيل: إن «الإسراف ما كان من نفقة في معصية الله وإن قلت، والإقتار المنع من حق الله وإن كثر»<sup>54</sup>. وقال مجاهد (104هـ)<sup>55</sup>: «لو كان لرجل مثل أبي قبيس ذهباً فأنفقه في طاعة الله لم يكن مسرفاً، ولو أنفق درهماً في معصية الله تعالى كان مسرفاً»<sup>56</sup>. ونذهب مع من ذهب إلى أن «الإسراف هو الإفراط والغلو في نفقة الطاعات في المباحات مما يؤدي إلى تضييع حق أو عيال ونحو ذلك. والإقتار هو التضييق في النفقة والتقصير فيها حتى يجيع العيال»<sup>57</sup>.

ومن الواضح أن سياق الآية الكريمة يوضح معناها بشكل بارز، فمن الواضح أن الآية تتحدث عن الكمية، فالإسراف ما جاوز الحد وإن لم يكن في معصية ولكنه أدى بصاحبه إلى العازة والطلب، والإقتار هو إنفاق أيضاً لكنه لا يؤدي وظيفته لقلته، فالمقتر لا يساعد على قضاء حوائج أخيه المسلم لأن ما يعطيه لا يكفي. لذلك جاء مصطلح القوام هنا ليعدل مسار الإنفاق في حياة المنفق والمنفق عليه، فالقوام هو أن تعطي وعندك ما يكفيك لتقوم به حياتك، والإقتار هو أن تعطي ما لا تقوم به حياة من تعطيه. وبذلك يكون القوام ركيزة أساسية في الإنفاق حيث لا ضرر للمنفق ولا للمنفق عليه، ولا بن عطية (542هـ، 1148م) التفاتة دقيقة في تحديد القوام حيث قال: «وعلى هذا يكون القوام في كل واحد بحسب عياله وحاله وخفة ظهره وصبره وجلده على الكسب»<sup>58</sup>، ويكون الإقتار هو الضد الحقيقي للإسراف.

#### 3.2. البخل والإقتار والشح:

البخل هو المنع لغّةً، وحدّه إمساك المقتنيات عما لا يحل حبسها عنه، وهو شرعاً: منع الواجب<sup>59</sup>، ويمكن للدارس أن يستنتج من ذلك ما في البخل والإقتار من فرق، فينصرف بذلك ترادفهما، لأن الإقتار إنفاق وليس منعاً كاملاً، بل هو إنفاق قليل لا يسد الرمق. جاء عن ابن عاشور (1390هـ، 1970م) أن الإقتار والقتار:

<sup>53</sup> سورة الفرقان: 67

<sup>54</sup> الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط1، مؤسسة الرسالة، 2000م، 298/19. الماوردي، أبو الحسن، النكت والعيون، تحقيق: السيد بن عبدالمقصود بن عبدالرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت، 4/156، 155. الدامغاني، الحسين بن محمد، قاموس القرآن، تحقيق: عبدالعزيز سيد الأهل، ط4، دار الملايين، بيروت، 1983م، ص236

<sup>55</sup> هو مجاهد بن جبر، مولى السائب بن أبي السائب المخزومي القرشي، إمام وفتية وعالم ثقة وكثير الحديث وبارع في تفسير وقراءة القرآن والحديث النبوي

<sup>56</sup> السمرقندي، علي بن يحيى، بحر العلوم، تحقيق: محمود مطرجي، دار الفكر، بيروت، د.ت، 2/545

<sup>57</sup> ابن عطية، عبدالحق بن غالب، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبدالسلام عبدالشافى محمد، ط1، دار الكتب العلمية، لبنان، 1993م، 71/11

<sup>58</sup> ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، 71/11

<sup>59</sup> ينظر: الزبيدي، تاج العروس، 63/28

«الإجحاف والنقص مما تسعه الثروة ويقتضيه حال المنفق عليه»<sup>60</sup>، وقد قيل هو الرمقة في النفقة أو الرمقة من العيش<sup>61</sup>، فيوضح بذلك اختلافهما والفروق بينهما.

إنّ البخل صفة ذميمة ونقيصة كان العربي يخشى الاتصاف بما كونه عاراً يلازم صاحبه، لذلك حاول الأغنياء والسادة البخلاء تجنّبها من خلال أساليب فضحها القرآن الكريم من خلال بيان أن الوسيلة التي أرادوا بها اتصافهم بالكرم وهي الفخر، هي نفسها التي جعلتهم يتصفون بالبخل، وهذا من أدقّ المواضع توضيحاً لحقيقة الإنسان العربي في الجاهلية وحقيقة غاياته كما بينها القرآن الكريم، ويتضح ذلك من خلال وقوفنا عند قوله تعالى في سياق الحديث عن الإحسان إلى الوالدين وذوي القربى واليتامى والمساكين والمجانر وابن السبيل، حيث أضحى الآية بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾<sup>36</sup> ﴿الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبَخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ۗ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾<sup>37</sup> ﴿وَالَّذِينَ يَنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ۗ وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا﴾<sup>62</sup>. إذا المختال الفخور هو البخل، وهو من يأمر بالبخل، وفي ذلك توضيح دقيق من السياق القرآني لمن بخلوا على أهلهم ومحيطهم، من خلال ترفعهم عنهم والفخر عليهم، فهم تملصوا من مسؤولياتهم تجاه أقربائهم وقطعوا صلاتهم بهم كي لا يكون لهم عليهم حقوق تلزمهم بصلتهم وتفضح حقيقة بخلهم. وقد أكد السياق القرآني على ذلك في مواضع عدة في معرض الحديث عن البخل. فقد ورد التعريف نفسه للمختال الفخور في سياق سورة الحديد، وكذلك جاء الحديث عن السخيرة من المتصدقين، كما بينا في وقوفنا سابقاً على مفهوم السخيرة في معرض الحديث عن البخل، فقال تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهُ لَقِنَ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾<sup>75</sup> ﴿فَلَمَّا آتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرَضُونَ﴾<sup>76</sup> ﴿...الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾<sup>63</sup>. وكذلك ما رأينا في الوقوف عند مصطلحي الهمزة واللمزة اللذين عرّاهما السياق القرآني بوصفهما بقوله: ﴿الَّذِي جَمَعَ مَالًا وَعَدَّدَهُ﴾<sup>2</sup> ﴿يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ﴾<sup>64</sup>. وبذلك يتملص المشرك والمنافق من الإنفاق، ويصرف في الوقت ذاته عن نفسه اتصافها برذيلة البخل التي كان يأبها كل عربي في الإسلام وقيل الإسلام.

وفي سياق الحديث عن البخل نذكر ما جاء في سياق الحديث عن الإنفاق، في بعض الآيات، من ذكر لمصطلح الشح، فقال تعالى: ﴿وَأَنْفَقُوا خَيْرًا لَأَنْفُسِكُمْ ۗ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾<sup>65</sup>. فالبعض فسر الشح بالبخل، وقد وقف محمد الشايع على تفصيل القول في ذلك، وعلى حقيقة ترادف البخل والشح بشكل مفصل<sup>66</sup>. ووصل من خلال استقراء الآيات القرآنية التي ذكر فيها مصطلح الشح، إلى العلاقة البينة بين الشح والنفس الإنسانية بما يدل على أن الشح حيلة وطبيعة في النفس<sup>67</sup>. ودليل ذلك إضافة الشح إلى النفس ضمن ثلاث آيات من القرآن الكريم من بين خمس آيات ذكر فيها مصطلح الشح<sup>68</sup>. وجاء التفريق

<sup>60</sup> ابن عاشور، التحرير والتنوير، 71/19

<sup>61</sup> ينظر: الزبيدي، تاج العروس، 365/13

<sup>62</sup> سورة النساء: 36-38

<sup>63</sup> سورة التوبة: 79

<sup>64</sup> سورة الهمزة: 2، 3

<sup>65</sup> سورة التغابن: 16

<sup>66</sup> ينظر: الشايع، محمد، الفروق اللغوية وأثرها في تفسير القرآن الكريم، ط1، مكتبة العبيكان، الرياض، 1993م،

ص255-259

<sup>67</sup> ينظر: الشايع، محمد، الفروق اللغوية وأثرها في تفسير القرآن، ص256

<sup>68</sup> ينظر: الشايع، محمد، الفروق اللغوية وأثرها في تفسير القرآن، ص257، 256

بين البخل والشح دقيقاً عند الكفوي (1093هـ) الذي رأى أن البخل هو المنع أما الشح فهو الحالة النفسية التي تقتضي ذلك المنع<sup>69</sup>، وقيل الشح اللؤم وأن تكون نفس الرجل كزة حريصة على المنع، وقد أضيف إلى النفس لأنه غريزة فيها، وأما البخل فهو المنع نفسه<sup>70</sup>. وزاد صاحب كتاب فرائد اللغة أن البخل يكون بالمنع من مال نفسه، أما الشح فهو بخل الرجل من مال غيره<sup>71</sup>. وزاد الخطابي (388هـ) بأن الشح أعم من البخل، وكأن الشح جنس والبخل نوع، وأكثر ما يقال: إن البخل في أفراد الأمور والشح عام كالوصف اللازم وما هو من قبل الطبع<sup>72</sup>، وقيل إن البخل يكون بالمال أما الشح فيكون بالمال وغيره<sup>73</sup>. وبذلك نجد أن البخل أحد ثمار شح النفس، فهو يأمر بالبخل. ومن أوضح الأدلة على ذلك ما جاء في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الظلم ظلمات... وإياكم والشح فإن الشح أهلك من كان قبلكم أمرهم بالطبيعة فقطعوا، وأمرهم بالبخل فبخلوا، وأمرهم بالفجور ففجروا»<sup>74</sup>.

فالشح إذاً حالة نفسية تتاب الإنسان وتحز في نفسه حين إرادة الإنفاق، فهو أشبه بمرض نفسي، يؤكد ذلك ما جاء عنه صلى الله عليه وسلم أن ثلاثاً من كنّ فيه فقد برئ من الشح، من أدى زكاة ماله، وقرى الضيف، وأعطى في النوايب<sup>75</sup>، أما البخل فلم ينسب إلى النفس، وهو صفة ذميمة من الممكن الاحتراز منها<sup>76</sup>. وبذلك يتضح الفرق جلياً بين البخل والشح.

### 3.3. التبذير والإسراف:

نقف عند مفهوم التبذير في قوله تعالى: «وَأْتَا ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تَبْذُرْ تَبْذِيرًا ﴿26﴾ إِنَّ الْمُبْذِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا ﴿77﴾. جاء في تفسير ابن كثير (774هـ): «لما أمر بالإنفاق نهي عن الإسراف فيه، بل يكون وسطاً»<sup>78</sup>، وقال البيضاوي (685هـ): «ولا تبذر تبذيراً» بصرف المال فيما لا ينبغي وإنفاقه على وجه الإسراف»<sup>79</sup>. وقيل: معنى ولا تبذر تبذيراً: «ولا تفرق يا محمد

<sup>69</sup> ينظر: الكفوي، أبو أيوب بن موسى، الكلبيات، تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري، ط2، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1993م، ص242

<sup>70</sup> ينظر: الزمخشري، جلال الله محمود بن عمر، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ط3، دار الكتاب العربي، بيروت، 1407هـ، 505/4

<sup>71</sup> ينظر: السيوحي، هنريكوس لامانس، فرائد اللغة، المطبعة الكاثوليكية للآباء اليسوعيين، بيروت، 1889م، ص99

<sup>72</sup> ينظر: السيوطي، جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر، الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج، تحقيق: أبو إسحاق الحويني الأثري، ط1، دار ابن عفاان، السعودية، 1996م، 112/3

<sup>73</sup> ينظر: علوان، عبدالموجود عبدالحميد، الفروق اللغوية في تفسير الكشاف للزمخشري، جمعية الثقافة من أجل التنمية، مركز دراسات التراث وتحقيق المخطوطات، مجلد4، العدد9، 2013م، ص80

<sup>74</sup> ابن حنبل، المسند، 398/11

<sup>75</sup> الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، 1994م، 68/3. البيهقي، أحمد بن الحسين، شعب الإيمان، تحقيق: عبدالعلي عبدالحميد، ط1، مكتبة الرشد، الرياض، 2003م، 320/13

<sup>76</sup> ينظر: الشايح، محمد، الفروق اللغوية وأثرها في تفسير القرآن، ص258

<sup>77</sup> سورة الإسراء: 26، 27

<sup>78</sup> ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1419هـ، 63/5

<sup>79</sup> البيضاوي، عبدالله بن عمر، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تحقيق: محمد عبدالرحمن المرعشلي، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1418هـ، 253/3

ما أعطاك الله من مال في معصيته تفریقاً»<sup>80</sup>. وجاء عن ابن حزم (456هـ) في سياق حديثه عن الإسراف والتبذير: «هذه الأعمال المحرمة معناها كلها واحد، ويجمعه أن كل نفقة أباحها الله تعالى وأمر بما كثرت أم قلت فليست إسرافاً ولا تبذيراً ولا بسط اليد كل البسط... وكل نفقة نهي الله تعالى عنها قلت أم كثرت فهي الإسراف والتبذير وبسط اليد كل البسط»<sup>81</sup>. ويقول ابن عاشور (1390هـ، 1970م): «والتبذير: تفریق المال في غير وجهه، وهو مرادف الإسراف، فإنفاقه في الفساد تبذير، ولو كان المقدار قليلاً، وإنفاقه في المباح إذا بلغ حد السرف تبذير»<sup>82</sup>. وبذلك نرى أن أكثر التفسيرات السابقة ذهبت إلى أن التبذير والإسراف بمعنى واحد، وقد أيد هذا الرأي أكثر أصحاب المعاجم اللغوية<sup>83</sup>. ويرى فريق من العلماء أن بين الإسراف والتبذير فرقاً. يقول ابن عابدين (1252هـ) في حاشيته: «التبذير يستعمل في المشهور معنى الإسراف، والتحقيق أن بينهما فرقاً، وهو أن الإسراف صرف الشيء فيما ينبغي زائداً على ما ينبغي، والتبذير صرفه فيما لا ينبغي»<sup>84</sup> وجاء عن الماوردي (450هـ) قوله: «واعلم أن السرف والتبذير قد يفترق معناهما، فالسرف هو الجهل بمقادير الحقوق، والتبذير هو الجهل بمواقع الحقوق، وكلاهما مذموم، وذم التبذير أعظم لأن المسرف يخطئ في الزيادة، والمبذر يخطئ في الجهل»<sup>85</sup>.

ولعل المتأمل لسياق ورود مصطلح التبذير يجد أن التبذير لا يدخل أساساً في مصطلح الإنفاق، لذلك جاء في سياق الحديث عن إتياء الحق وليس عن الإنفاق، فقال تعالى: ﴿وَأْتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ...﴾<sup>86</sup> فكما قلنا إن مصطلح الإنفاق يوحي أصله الاشتقاقي بأنه أداة تصل بين جهتين. وهذا المعنى لا نجد في التبذير الذي هو لغة التفریق<sup>87</sup>، فالتبذير عبارة عن تفریق المال دون الوصول لجهة أخرى تستحقه، فالمبذر هو من يصرف ماله فيما يراه هو من وجهة نظره، لا فيما أمر الله، أي أنه يتصرف بماله وفق ما يراه هو مناسباً لا وفق حاجة الناس. ولعل سياق تشبيه المبذر بإحوة الشيطان هو من أعطى المبذر هذا المعنى، لأن الشيطان عصي ربه فيما رأى من خيرية لنفسه على بني آدم من وجهة نظره. وجاء أن المراد بالإحوة المماثلة في كل ما لا خير فيه من صفات السوء التي من جملتها التبذير، أي كانوا بما فعلوا من التبذير أمثال الشياطين، أو الصداقة والملازمة أي كانوا أصدقاءهم وأتباعهم فيما ذكر من التبذير والصرف في المعاصي، أو المقارنة أي قرأهم في النار على سبيل الوعيد<sup>88</sup>. وعليه فالتبذير يخصّ الموضوع الذي يؤتى إليه المال، أما الإسراف فهو يخصّ الكمية، وهو نوع من الإنفاق. ويستبعد أن يكون التبذير في هذه الآية مقصوداً به تبذير المال في معصية، فالنهي عن التبذير موجه للنبي محمد صلى الله عليه وسلم ولا يمكن أن يصرف صلى الله عليه وسلم مالا في معصية الله، وإنما سياق الآية يوحي بأن الغرض هنا لفت الانتباه إلى ما هو الأهم وهو أداء الحقوق والالتفات إلى الطبقة المحتاجة من المجتمع دون الأمور الأخرى.

<sup>80</sup> الطبري، جامع البيان، 427/17

<sup>81</sup> ابن حزم، علي بن أحمد، المحلى بالآثار، دار الفكر، بيروت، د.ت، 155/7

<sup>82</sup> ابن عاشور، التحرير والتنوير، 76/15

<sup>83</sup> ينظر: ابن منظور، لسان العرب، 148/9. الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، تحقيق:

مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، ط8، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 2005م، 819/1

<sup>84</sup> ابن عابدين، محمد أمين بن عمر، رد المحتار على الدر المختار، ط2، دار الفكر، بيروت، 1992م، 759/6

<sup>85</sup> الماوردي، علي بن محمد، أدب الدنيا والدين، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2004م، ص182

<sup>86</sup> سورة الإسراء: 26

<sup>87</sup> ينظر: الزبيدي، تاج العروس، 145/10

<sup>88</sup> ينظر: أبو السعود، محمد بن محمد، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (تفسير أبي السعود)، دار إحياء

التراث العربي، بيروت، د.ت، 168/5

### 3. 4. الصدقة والزكاة والإعطاء:

إن تأكيد المنهج القرآني على أن الغاية والوجهة في الإنفاق هي الأساس فيه، تظهر في كل مرة يدعو فيها إلى الإنفاق. ومن دلائل ذلك أنه قد يسمي الإنفاق صدقة، وأكثر ما كان ذلك عند ارتكاب معصية فتكون الصدقة عندئذ تجديد نية الإخلاص لله وتكفيراً عن ذنب. جاء عن الكفوي (1093هـ): «الصدقة ما أعطيته في ذات الله تعالى»<sup>89</sup>. وقيل: الصدقة عطية يراد بها المثوبة لا المكرومة لأن العبد يظهر بها صدق العبودية، ولذلك هي غير معينة على خلاف الزكاة التي تعرف بأنها قدر معين من النصاب الحولي يخرج به المسلم المكلف لله تعالى إلى الفقير المسلم<sup>90</sup>. لذلك اشتقت من الصدق، قال تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾<sup>91</sup>.

وكذلك سمي الإنفاق زكاة بمعناه الاصطلاحي الإسلامي ويجعله ركناً من أركان الإسلام، فقد اتضحت الغاية من الزكاة من خلال أصل اشتقاقها الذي يتضمن معنى النماء<sup>92</sup>، ويشمل النماء للمنفق وللمنق عليه. قال الكفوي (1093هـ): «كل شيء يزداد فهو يزكو زكاة، ويسمى ما يخرج من المال للمساكين بيجاب الشرع زكاة لأنها تريد في المال الذي تخرج منه وتوفره وتقيه من الآفات، والثابت بدليل قطعي أصله، والمقدار بأخبار الأحاد، ولذلك أطلق عليها لفظ الواجب»<sup>93</sup>.

خلال سياق الآيات وبذلك يتضح أن من المرادفات في القرآن الكريم الصدقة والزكاة والإعطاء، وقد توضح ذلك من

الكريمة التي وردت فيها هذه المصطلحات في ظل غياب مصطلحي الكرم والجود الشهيرين في الاستعمال قبل الإسلام. فقد جاء مصطلح الصدقة في معنى الإنفاق وقد تناوبا في سياق بعض الآيات كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهَا وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾<sup>270</sup> ﴿إِنْ تَبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَنِعْمًا هِيَ وَإِنْ تُخْفَوْهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾<sup>271</sup> ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَأَنْفُسِكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفِّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تظَلُمُونَ﴾<sup>94</sup>. وكذلك مما يدل على تقارب معني الإنفاق والصدقة، أنهما اشتراكا في ضد واحد وهو البخل، فكما جاء البخل ضداً للإنفاق فكذلك جاء ضداً للصدقة فقال تعالى: ﴿وَمَنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهُ لَنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنْصَدِّقَ وَلَنْكُونَ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾<sup>75</sup> ﴿فَلَمَّا آتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾<sup>95</sup>.

وكما اقترنت الزكاة بالإيمان بالله وإقامة الصلاة في مواضع كثيرة من القرآن الكريم، نجد أن الإنفاق قد اقترنت كذلك بالإيمان بالله وإقامة الصلاة مما يدل على تقارب معنيهما فقال تعالى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾<sup>2</sup> ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾<sup>96</sup>.

أما عن التقارب في المعنى بين الإنفاق والإعطاء فقد توضح من خلال توحيد ضدهما، فكما استعمل البخل ضداً للإنفاق فقد استعمل كذلك البخل ضداً للإعطاء، فقال تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى﴾<sup>5</sup> ﴿

89 الكفوي، الكليات، ص 557

90 ينظر: اليسوعي، فرائد اللغة، ص 438

91 سورة التوبة: 103

92 ينظر: الفراهيدي، العين، 394/5. الزبيدي، تاج العروس، 38/38

93 الكفوي، الكليات، 486

94 سورة البقرة: 270-272

95 سورة التوبة: 76، 75

96 سورة البقرة: 2، 3

وَصَدَقَ بِالْحُسْنَى ﴿6﴾ فَسَنِيسِرُهُ لِلْيُسْرَى ﴿7﴾ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى ﴿8﴾ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى ﴿9﴾ فَسَنِيسِرُهُ  
لِلْعُسْرَى ﴿97﴾.

### نتائج البحث:

- 1- إن استعمال القرآن الكريم لمصطلح الإنفاق حدّد الغاية منه، إذ إن استعمال مصطلح الإنفاق دون مصطلح الكرم هيأ لفهم الغاية والمقصود من الإنفاق وهو خلق صلة بين العبد وربه وبين الناس فيما بينهم.
- 2- عزز السياق القرآني مفهوم الإنفاق من خلال جعله ضدّاً للبخل دون استعمال مصطلح الكرم. وبذلك اختلف المنهج عما جاء في أكثر المعاجم اللغوية من أن ضد البخل هو الكرم.
- 3- لم تتضح الدلالة الحقيقية للإنفاق في المعجم اللغوي وذلك ناجم عن التخبط في تحديد أصله اللغوي.
- 4- أعطى مصطلح الإنفاق الإسلامي دلالة على أن ما يملكه الإنسان هو ليس منه بل هو مما أعطاه الله له، فبذلك لا يعتد بنفسه بقدر ما يعتد بعبوديته لله المعطي. وإن هذا ما هيأ العبد لينفق في الجهة التي يريدّها الله.
- 5- حدد مفهوم الإنفاق الإسلامي الجهة التي يجب الإنفاق عليها، وغيّر مساره عما كان عليه قبل الإسلام، إذ بدأ المنهج القرآني في الإنفاق بدءاً بالأقرب والأشد حاجة.
- 6- إن استعمال مصطلح الإنفاق يشير بعمومه في القرآن الكريم إلى أن الغاية هي إخراج المال ووصوله إلى الجهة المحتاجة بغض النظر عن الكمية، وفي ذلك رفع للحرج عمن لا يملك إلا القليل، وهو ما ألغى معيار الكثرة والقلة التي كانت سائدة في العرف الجاهلي.
- 7- أكد مفهوم الإنفاق الإسلامي على النية، فإن كانت النية الرياء والسمعة فلا يعد ذلك إنفاقاً، وذلك انطلاقاً من الأصل اللغوي للإنفاق وهو الخروج إلى جهة أخرى بغرض الصلة.
- 8- القوام هو أهم ركيزة من ركائز الإنفاق، وذلك يكون بين توسطه بين الإسراف والإقتار.
- 9- بيّن السياق القرآني عدم ترادف مصطلحي البخل والإقتار، فالبخل هو المنع، أما الإقتار فهو إنفاق لكنه لا يؤدي وظيفته لقلته.
- 10- وكذلك اتضح الفرق بين البخل والشح، وثبت أن الشح أعم من البخل، وهو الحالة النفسية التي تؤدي إلى البخل.
- 11- أخرج السياق القرآني مفهوم التبذير خارج حدود الإنفاق، وذلك تماشياً مع ما ذكرنا من أن الغاية من الإنفاق هو إخراج المال من يد صاحبه ليصل نفعه إلى غيره. أما التبذير فهو تفريق للمال دون غاية النفع بل لغايات أخرى يريدّها المبدّر لنفسه.
- 12- أثبت السياق القرآني تقارب مصطلحي الإنفاق والصدقة، وكذلك الإنفاق والزكاة، والإنفاق والإعطاء.

### المصادر والمراجع

- الألوسي، محمود شكري، بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب، تحقيق: محمد بحجة الأثري، ط2، دار الكتاب المصري، د.ت.  
آل ياسين، محمد حسين، الأضداد في اللغة، ط1، مطبعة المعارف، بغداد، 1974م.

- الأزهري، محمد بن أحمد، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 2001م.
- الأعشى، ميمون بن قيس، ديوان الأعشى، شرح وتعليق: محمد حسين، د.ت، مكتبة الآداب بالجماميز، المطبعة النموذجية، د.ت.
- أولمان، ستيفن، دور الكلمة في اللغة، ترجمه وقدم له وعلق عليه: د. كمال بشر، مكتبة الشباب، د.ت.
- إيزوتسو، توشيهيكو، الله والإنسان في القرآن، ترجمة وتقديم: هلال محمد الجهاد، ط1، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، 2007م.
- البيضاوي، عبدالله بن عمر، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تحقيق: محمد عبدالرحمن المرعشلي، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1418هـ.
- البيهقي، أحمد بن الحسين، شعب الإيمان، تحقيق: عبدالعلي عبدالحميد، ط1، مكتبة الرشد، الرياض، 2003م.
- التبريزي، يحيى بن علي، شرح ديوان الحماسة، دار القلم، بيروت، د.ت.
- جبرو، بيير، علم الدلالة، ترجمة: منذر عياشي، دار طلاس للنشر، دمشق، 1988م.
- ابن حزم، علي بن أحمد، المحلى بالآثار، دار الفكر، بيروت، د.ت.
- حلي، عبدالرحمن، بنية القرآن مدخلا لإعادة القراءة، مجلة الإحياء، الرابطة المحمدية للعلماء، المغرب، د.ت. 27.
- حميد، صالح وآخرون، موسوعة نضرة النعيم، ط4، دار الرسالة، جدة، د.ت.
- ابن حنبل، أبو عبدالله أحمد بن محمد، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، ط1، مؤسسة الرسالة، 2001م.
- الحويني، أحمد محمد، الحياة العربية من الشعر الجاهلي، ط2، مكتبة تحفة مصر، 1952م.
- الدامغاني، الحسين بن محمد، قاموس القرآن أو إصلاح الوجوه والنظائر في القرآن الكريم، تحقيق: عبدالعزيز سيد الأهل، ط4، دار الملايين، بيروت، 1983م.
- الرازي، محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، ط5، المكتبة العصرية، بيروت، 1999م.
- الرافعي، مصطفى صادق، تاريخ الأدب، ضبط: عبدالله المنشاوي ومهدي البحقيري، ط1، دار الإيمان، 1997م.
- الزبيدي، المرتضى محمد بن محمد، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، د.ت.
- الزمخشري، جار الله محمود بن عمر، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ط3، دار الكتاب العربي، بيروت، 1407هـ.
- السعران، محمود، مقدمة للقارئ العربي، دار النهضة العربية، بيروت، د.ت.
- أبو السعود، محمد بن محمد، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (تفسير أبي السعود)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
- السمرقندي، علي بن يحيى، بحر العلوم، تحقيق: محمود مطرجي، دار الفكر، بيروت، د.ت.
- السيوطي، جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر، الدباج على صحيح مسلم بن الحجاج تحقيق: أبو إسحاق الحويني الأثري، ط1، دار ابن عفان، السعودية، 1996م.

- الشايح، محمد، *الفروق اللغوية وأثرها في تفسير القرآن الكريم*، ط1، مكتبة العبيكان، الرياض، د.ت.  
 الطائي، حاتم، *الديوان*، شرحه وقدم له: أحمد رشاد، منشورات محمد علي بيضون، ط3، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2002م.
- الطبري، محمد بن جرير، *جامع البيان في تأويل القرآن*، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط1، مؤسسة الرسالة، 2000م.
- ابن عابدين، محمد أمين بن عمر، *رد المحتار على الدر المختار*، ط2، دار الفكر، بيروت، 1992م.
- ابن عاشور، محمد بن الطاهر، *التحرير والتنوير*، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984م.
- عامر، باسم، *نظرية الإنفاق في ضوء القرآن الكريم (رؤية اقتصادية)*، رسالة دكتوراه، جامعة اليرموك، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، 2009م.
- ابن عطية، عبدالحق بن غالب، *المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز*، تحقيق: عبدالسلام عبدالشافي محمد، ط1، دار الكتب العلمية، لبنان، 1993م.
- علوان، عبدالموجود عبدالحמיד، *الفروق اللغوية في تفسير الكشاف للزمخشري*، جمعية الثقافة من أجل التنمية، مركز دراسات التراث وتحقيق المخطوطات، مجلد4، العدد9، 2013م.
- الفراهيدي، الخليل بن أحمد، *العين*، تحقيق مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، مكتبة الهلال، د.ت.  
 فندريس، اللغة، ترجمة: عبدالحמיד الدواخلي ومحمد القصاص، طبعة لجنة البيان العربي، 1950م.
- الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، *القاموس المحيط*، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، ط8، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 2005م.
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر، *تفسير القرآن العظيم*، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1419هـ.
- الكفوي، أبو أيوب بن موسى، *الكليات*، تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري، ط2، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1993م.
- الموسوعة الفلسفية، معهد الإنماء العربي، ط1، 1986م.
- الماوردي، علي بن محمد، *أدب الدنيا والدين*، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2004م.
- الماوردي، أبو الحسن، *النكت والعيون*، تحقيق: السيد بن عبدالمقصود بن عبدالرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
- ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، *لسان العرب*، ط3، دار صادر، بيروت، 1414هـ.
- الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر، *مجمع الزوائد ومنبع الفوائد*، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، 1994م.
- ياسوف، أحمد زكريا، *جماليات المفردة القرآنية*، ط2، دار المكتبي، سورية، دمشق، 1999م.
- اليسوعي، هنريكوس لامانس، *فرائد اللغة*، المطبعة الكاثوليكية للآباء اليسوعيين، بيروت، 1889م.

## KAYNAKÇA

- Âlûsî, Mahmud Şükri. *Bulûğu'l-ereb fî marifeti ahvâlî'l-Arap*. thk: Muhammed Behce el-Eserî. I2. Baskı. Darü'l-Kitâpî'l-Mısırî. Ts.
- Âl Yasin, Muhammed Hüseyin. *el-Ezdâd fî'l-luğa*. 1. Baskı. Matbaatü'l-Maarif. Bağdat 1974.

- Amer, Besem. *Nazariyetü'l-infâk fi'l-Kur'an el Kerim*. Doktora. Câmîatü'l-Yarmûk. Külliyyetü'l-Şeria ve'd-Dirâsâtü'l-İslamiyye 2009.
- Aşa, Maymûn İbn Kays. *Divânü l-Aşa*. thk: Muhammed Hüseyin. Mektebetü'l-Edebi'l-Camamiz. el-Matbatü'n-Nemûzeciyye. Ts.
- Beydâvî, Abdullah bin Ömer. *Envârü'l-tenzîl ve esrârüt-te'vîl*. Thk. Muhammed Abdürrahman el-Maraşlı. 1. Baskı. Dâru ihyai't-turâsi'l-Arabî. Beyrut 1418.
- Beyhakî, Ahmed İbnü'l-Hüseyin. *Şuabu'l-îman*. thk: Abdü'l-Ali Abdü'l-Hamid. 1. Baskı. Mektebetü'r-Rüşd. Riyad 2003.
- Damğânî, Hüseyin İbn Muhammed. *Kamûsu'l-Kur'an*. thk. Abdülaziz Sayyed el-Ahl. 4. Baskı. Darü'l-Melâyîn. Beyrut 1983.
- Ebu's-suûd, Muhammed İbn Muhammed. *Tefsir Ebi's-Suûd*. Daru İhyai't-Türasi'l-Arabî. Beyrut. Ts.
- Ezherî, Muhammed İbn Ahmed. *Tehzibu'l-luğa*. Thk. Muhammed Avad Murîb. 1. Baskı. Dâru İhyai't-Türasi'l-Arabî. Beyrut 2001.
- Ferâhîdî, el Halil İbn Ahmed. *el Ayn*. Thk. Mehdi el-Mahzumi - İbrahim's-Samarrâi. Mektebetü'l -Hilâl. Ts.
- Fîrûzâbâdî, Mecdü'd-din Muhammed İbn Yakub. *el-Kâmûsu'l-Muhît*. Thk. Mektep Tahkiki't-Türâs fi Müesseses'er- Risale. 8. Baskı. Müesseses'er-Risale. Beyrut 2005.
- Giro, Pierre. *İlmü'd Dilâle*. Çev. Munzer Ayyaşî. Dar Tlas l'in Neşr. Dimaşk 1988.
- Hamid, Salih vd.. *Mevsûat Nudrat el-Naim*. 4. Baskı. Daru'r-Risâle. Cidde Ts.
- Heysemî, Ebü'l-Hasan Nureddin Ali İbn Ebû Bekir. *Mecma'u'z zevâid ve menba'u'l-fevâid*. Thk. Hüsameddin el-Kudsi. Mektebetü'l-Kuds. Kahire 1994.
- Hillî, Abdurrahman. *Binyetü'l-Kur'an medhalün li-iadeti'l-kır'aa*. Mecelletü'l-İhyâ. er-Rabita el-Muhammediyye li'l-Ulemâ, el-Magrib 27. Ts.
- Hûfî, Ahmed Muhammed. *el-Hayatü'l-'Arabiya fiş-ş'iri'l-cahilî*. 2. Baskı. Mektebetü Nahdati Mısır. 1952.
- İbn Hazm, Ali İbn Ahmed. *el-Muhalle bi'l-âsar*. Darü'l-Fikr. Beyrut Ts.
- İbn Hanbel, Ebu Abdullah Ahmed İbn Muhammed. *Musnedü'l-İmam Ahmed b. Hanbel*. Thk. Şuayb el-Arnâvut ve Âdil Mürşid. 1. Baskı. Müessesetü'r-Risâle 2001.
- İbn Abidin, Muhammed Emîn b. Ömer. Reddü'l Muhtar ale'd-Dürri'l-Muhtar. 2. Baskı. Daru'l-Fikr. Beyrut 1992.
- İbn Âşûr, Muhammed b. Tahir. *el-Tahrir ve't-Tenvir*. ed-Daru't Tunusiye li'n neşr. Tunus 1984.
- İbn Atiyye, Abdulhak b. Galib. *el-Muharriri'l-veciz fi tefsiri'l-Kitâpi'l-Aziz*. Thk. Abdü's-Selam Abdüş Şafi Muhammed. 1. Baskı. Darü'l-Kütübi'l- İlmiyye. Lübnan 1993.

- İbn Manzur, Ebu'l-Fadl Cemaleddin Muhammed b. Makram. *Lisanü'l-'Arab*. 3. Baskı. Daru Sadır. Beyrut 1414.
- İbn Kesir, Ebu'l-Fida İsmail b. Ömer. *Tefsiru'l Kur'ani'l-'Azim*. thk: Muhammed Hüseyin Şemseddin, 1. Baskı. Daru'l-Kütübü'l-İlmiyye. Beyrut 1419.
- İlvan, Abdü'l-Mavcüd Abdülhamid. "el-Furuku'l-lugaviye fi tefsir el-Keşşaf li'z-Zemahşeri". *Cemiyetü's-Sakafe min Ecl't-Tenmiye. Merkezü'd-Dirâsât et-Turas ve Tahkik el Mahtutat*. Cilt 4. Sayı 9. 2013.
- İzutsu, Toshihiko. *Allah ve'l-İnsan fi'l-Kur'an*. Thk. Hilal Muhammed el-Cihad. 1. Baskı. el-Munazzama el-Arabiyya li't Terceme. Beyrut 2007.
- Kefewi, Ebu Eyyüb İb. Musa. *el Külliyyat*. Thk. Adnan Derviş ve Muhammed el-Mısrî. 2. Baskı Müessesetü'r-Risâle. Beyrut 1993.
- Mâverdü, Ali b. Muhammed. *Edebü'd-dünya ve'd-din*. 1. Baskı. Müessesetü'r-Risâle. Beyrut 2004.
- Mâverdü, Ebü'l-Hasan. *en-Nüket ve'l-Uyün*. Thk. es-Seyyid b. Abdü'l-Maksûd b. Abdürrahim, Daru'l-Kütübü'l-İlmiyye. Beyrut Ts.
- Râzi, Muhammed İbn Ebû Bekir. *Muhtaru's-sıhah*. Thk. Yusuf Şeyh Muhammed. 5. Baskı. el-Mektebetü'l-Asriyye. Beyrut 1999.
- Râfîi, Mustafa Sadık. *Tarihu'l-Edeb*. Ayar. Abdullah el-Menşavi ve Mehdi el-Beckirî. 1. Baskı. Dâru'l-İman. 1997.
- Sârân, Mahmud. *İlmu'l-lugah mukaddime li'l-kâri'l-Ârabî*. Daru'n-Nahda'l-Arabiye. Beyrut Ts.
- Semerkandi, Ali b. Yahya. *Bahru'l-Ulûm*. Thk. Mahmud Matarci. Dâru'l-Fikr. Beyrut Ts.
- Şayii, Muhammed. *el-Furuk el-lugaviye*. 1. Baskı. Mektebetü'l-Ubaykan. Riyad. Ts.
- Suyuti, Celaluddin Abdurrahman b. Ebu Bekir. *ed-Dibâc*. Thk. Ebu İshak el-Huvayni el-Eseri. 1. Baskı. Daru İbn Affan. Suudi Arabistan. 1996.
- Tâi, Hatem. ed-Divan. Thk. Ahmed Reşad. 3. Baskı. Menşurat Muhammed Ali Beydun. Darü'l-Kütübü'l-İlmiyye. Beyrut 2002.
- Taberi, Muhammed İbn Cerir. *Câmi'u'l-beyân fi tevîli'l-Kur'an*. Thk. Ahmed Muhammed Şakir. 1. Baskı. Müessesetü'r-Risâle. 2000.
- el-Mevsua el-felsefiyye. 1. Baskı. Mahad el İnmâ el-Arabi. 1986.
- Tebrizi, Yahya İbn Ali. Divan el-Hamâse. Daru'l-Kalem. Beyrut Ts.
- Ulman, Stephen. *Devrü'l-kelime fi'l-luğa*. Çev. Dr. Kemal Bişr. Mektebetü'ş Şebap. Ts.
- Vandreis. *el-Luga*. Çev. Abdü'l-Hamid ed-Devâhîli - Muhammed el-Kassas. Lecnetü'l-Beyan el-Arabi. 1950.
- Yäsûf, Ahmed Zekeriye. *Cemâliyyätü'l-müfredel el Kur'aniyye*. 2. Baskı. Daru'l-Mektebi. Dimaşk 1999.

Yasûi, Henrikos Lamans. *Farâidü'l-Luĝa*. el-Matbaa el-Katolikiyah li'l-âba el Yasûiyyîn. Beyrut 1889.

Zebîdi, Murtaza Muhammed b. Muhammed. *Tacu'l-arûs*. thk. Komisyon. Daru'l-Hidâye. Ts.

Zemaşari, Cârullah Mahmud b. Ömer. el Keşşâf an hakâiki gavâmidi't-Tenzil. 3. Baskı. Daru'l-Kitabi'l-'Arabi. Beyrut 1407.